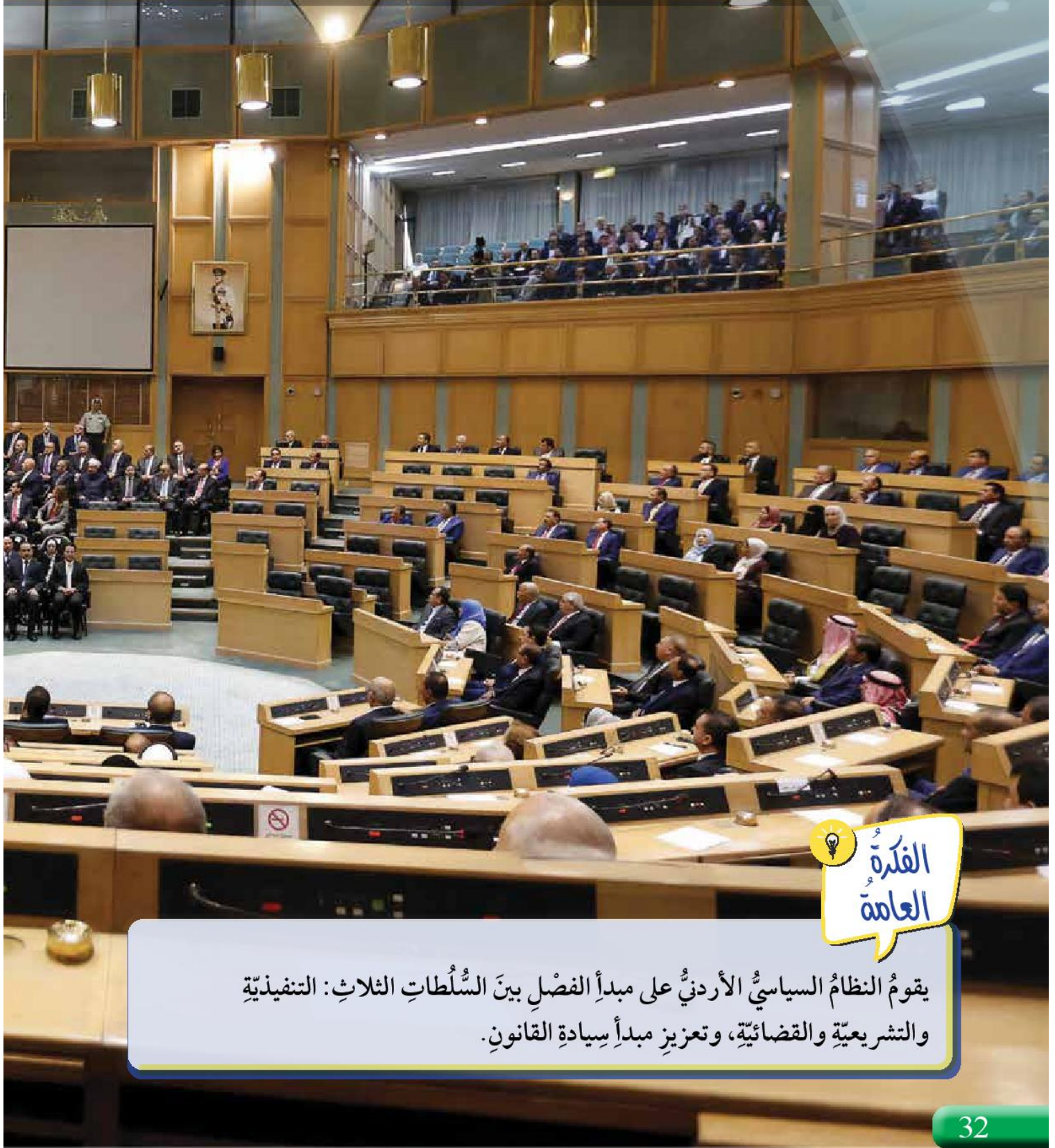


السُّلْطَةُ وَالْحُكْمُ



يقوم النظام السياسي الأردني على مبدأ الفصل بين السلطات الثلاث: التنفيذية والتشريعية والقضائية، وتعزيز مبدأ سيادة القانون.



الفكرة الرئيسية:
التعرف الى عوامل تطوّر
السلطات الدستورية في
الأردن وإدراك العلاقة بين
المواطن والسلطة

الوحدة الثامنة: السلطة والحكم
الدرس الأول: تطور السلطات
الدستورية في الأردن

س: بماذا تتمتع الأردن؟

ج: الأردن دولة نيابية ملكية تتمتع باستقلال في إدارة شؤونها
الداخلية والخارجية

س: من الذي يتولى الشؤون الداخلية؟

ج: السلطات الثلاث: السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والسلطة
القضائية

س: عرّف السلطة؟

ج: هي القوة المُقتنة التي يمارسها فرد أو هيئة معينة أو منتخبة وفق
القانون

س: على ماذا نصت المادة 24 من الدستور الأردني؟

ج: على أن (الأمة مصدر السلطات) وهذا يؤكد مبدأ سيادة الشعب
ومشاركته في الحكم

س: عدد عوامل تطور السلطات الدستورية في الأردن؟

ج: 1- طموحات الشعب الأردني الى الحرية والاستقلال الوطني وقيام
حركة وطنية أردنية فاعلة



- 2- مساعي القيادة السياسية الأردنية منذ عهد الملك المؤسس عبد الله الأول ابن الحسين
- 3- تطور الأوضاع الإقليمية والدولية بعد الحرب العالمية الثانية الى يومنا هذا

س: عرّف مجلس الأمة؟

ج: يتكون من مجلسي النواب يُنتخب أعضاؤه من الشعب والاعيان يُعين أعضاؤه من قبل الملك

س: اذكر مراحل تطور السلطات الدستورية في الأردن؟

ج: المرحلة الأولى: دستور عام 1928م القانون الأساسي

المرحلة الثانية: دستور عام 1947م

المرحلة الثالثة: دستور عام 1952م

المرحلة الرابعة: التعديلات الدستورية بين عامي (1952-2022)م

س: وضح المرحلة الأولى من تطور الدستور؟

كانت بنود الدستور الأردني الاول (القانون الأساسي) مستوحاة من المعاهدة الأردنية البريطانية المفروضة على إمارة شرق الأردن

س: اذكر بعض ما جاء من بنود في الدستور الأردني الاول (القانون الأساسي)؟

ج: 1- السلطان التشريعية والتنفيذية مخولتان للأمير عبد الله الأول

2- تشكيل مجلس تنفيذي مكون من رئيس الوزراء وخمسة أعضاء

يعينهم الأمير عبد الله بن الحسين وظيفته تقديم المشورة للأمير



- 3- تشكيل مجلس تشريعي يُنتخب أعضاؤه وفقاً لقانون الانتخاب لمدة ثلاث سنوات يرأسه رئيس الوزراء ويكون الوزراء أعضاء فيه
- 4- السلطة القضائية مستقلة ومصونة من أي تدخل والقضاة يُعينون ويُعزلون بإرادة أميرية

س: وضح المرحلة الثانية دستور عام 1947م؟

ج: جاء هذا الدستور ثمرة نضال الأردنيين بقيادة الملك عبد الله بن الحسين والسبب للتخلص من الانتداب البريطاني

نال الأردن استقلاله في 25/أيار/1946م ولهذا التطور السياسي أصبح إلزاماً صياغة دستور أردني جديد يحل محل القانون الأساسي وصدر الدستور الجديد في عام 1947م

س: اهم التحديثات التي اشتمل عليها دستور 1947م؟

ج: المملكة الأردنية الهاشمية دولة مستقلة ذات سيادة دينها الإسلام وهي حرة مستقلة ملكها لا يتجزأ

س: اذكر تقسيمات السلطات في الدستور عام 1947م؟

- ج: 1- الفصل بين السلطات الثلاث: التشريعية/التنفيذية/القضائية
- 2- تُنَاط السلطة التنفيذية بمؤسسة العرش ومجلس الوزراء (الحكومة) الذي يتكون من رئيس وزراء ومجموعة وزراء وهم مسؤولون أمام الملك
- 3- تُنَاط السلطة التشريعية بمجلس الأمة والملك وتتولى مسؤولية الرقابة السلطة التنفيذية
- 4- تأكيد استقلالية السلطة القضائية من أي تدخل



النتيجة والسبب:

السبب:

استقلال الأردن

س: ما سبب صدور دستور عام 1952م المرحلة الثالثة؟
ج: جاء استجابة لوحدة الضفتين عام 1950م وليبي الطموحات الوطنية والقومية

س: اذكر أبرز تعديلات دستور 1952م؟
ج: 1- الأخذ بمبدأ سيادة الأمة أي أن الأمة مصدر السلطات
2- الفصل المرن بين السلطات فقد أوجد الدستور نوعاً من التعاون بين السلطات الثلاثة
3- إعطاء السلطة التشريعية (مجلس الأمة) حق مراقبة الوزارات وأعمالها ومساءلتها وحق منح الثقة لمجلس الوزراء

السبب والنتيجة:

السبب:

وحدة الضفتين في عام 1950م

س: ماذا حدث في المرحلة الرابعة ؟
ج: أجريت العديد من التعديلات على الدستور الأردني لعام 1952م

س: علل إجراء العديد من التعديلات على دستور عام 1952م؟
ج: استجابة للتطورات والظروف السياسية



مراجعة الدرس:

1-

- *1- طموحات الشعب الأردني الى الحرية والاستقلال الوطني وقيام حركة وطنية أردنية فاعلة
- 2- مساعي القيادة السياسية الأردنية منذ عهد الملك المؤسس عبد الله الأول ابن الحسين
- 3- تطور الأوضاع الإقليمية والدولية بعد الحرب العالمية الثانية الى يومنا هذا

*المرحلة الأولى: دستور عام 1928م القانون الأساسي

المرحلة الثانية: دستور عام 1947م

المرحلة الثالثة: دستور عام 1952م

المرحلة الرابعة: التعديلات الدستورية بين عامي (1952-2022)م

2-

السلطة: هي القوة المُقننة التي يمارسها فرد أو هيئة معينة أو منتخبة وفق القانون

مجلس الأمة: يتكون من مجلسي النواب يُنتخب أعضاؤه من الشعب والاعيان يُعين أعضاؤه من قبل الملك

3-

* يؤكد مبدأ سيادة الشعب ومشاركته في الحكم

* القضاء العادل المستقل النزيه هو الذي يحقق سيادة القانون

ويصون ويحمي الدستور الذي يعتبر المرجعية الاعلى والاسمى لكل شعب



*** بالفصل المتوازن في توزيع الصلاحيات والمسؤوليات مع قيام قدر من التعاون فيما بينها لتنفيذ وظائفها**
-4

التشريعية	التنفيذية	
ينتخب اعضاؤه لمدة 3 سنوات يرأسه رئيس الوزراء ويكون الوزراء أعضاء فيه	مكون من رئيس الوزراء و5 أعضاء يعينهم الأمير عبد الله بن الحسين	المرحلة الأولى
تتأط بمجلس الامة والملك وتتولى الرقابة على السلطة التنفيذية	تتأط بمؤسسة العرش ومجلس الوزراء ويتكون من رئيس الوزراء ومجموعة من الوزراء	المرحلة الثانية
اعطائهم حق المراقبة على الوزارات وأعمالها ومساءلتها وحق منح الثقة لمجلس الوزراء		المرحلة الثالثة



الوحدة الثامنة: السلطة والحكم
الدرس الثاني: سيادة القانون

الفكرة الرئيسية:
التعرف الى مفهوم سيادة
القانون وآثار القانون في
الفرد والمجتمع

س: ماذا يُقصد بسيادة القانون؟

ج: خضوع الأفراد والمؤسسات والسلطات لحكم القانون وهي
الضمان الأساسي لحماية حقوق الانسان وحرية وتحقق مبادئ
العدالة والمساواة في المجتمع

س: على ماذا تعتمد سيادة القانون؟

ج: على وجود سلطة تنفيذية قادرة على تطبيق أحكام القانون وسلطة
قضائية مستقلة تضمن الفصل في المنازعات القانونية

س: بماذا يتصف القانون؟

ج: بالعمومية والتجرد فهو يسود وينطبق على الأفراد والجماعات
والمؤسسات وهو معن ومتاح للجميع

س: اذكر فوائد القانون؟

- ج: 1- تحقيق السلام والأمن والاستقرار لأفراد المجتمع وحماية
حقوقهم وضمان حرياتهم
2- تحقيق التقدم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
والسياسية
3- مكافحة الفساد وإساءة استخدام السلطة



- س: عدد المؤسسات الوطنية المعززة لسيادة القانون؟
- ج: 1- السلطات الثلاثة: التشريعية والتنفيذية والقضائية
- 2- المؤسسات الإعلامية
- 3- الهيئات الرقابية
- 4- مجمع النقابات المهنية

س: عرّف ثقافة احترام القانون؟

ج: هي المعرفة والوعي بالقانون والالتزام به وعدم مخالفته ونشر ثقافة احترام القانون وسيادته واجباً ومسؤولية وطنية ومجتمعية

س: من يتحمل مسؤولية نشر ثقافة احترام القانون؟

ج: الأسرة والمدرسة والمؤسسات الرسمية وغير رسمية

س: مافائدة نشر ثقافة احترام القانون؟

ج: تنظيم سلوك الأفراد والجماعات والمؤسسات وحمايتهم من مخالفة القانون

س: علل تعد التربية السليمة والاخلاق الحميدة من اهم العوامل التي تدفع الافراد الى احترام القانون؟

ج: لان الفرد السوي يحترم القانون من منطلق أخلاقي وليس بسبب الخوف من العقوبة المترتبة على مخالفة القانون

س: ماهو دور الفرد في تحقيق سيادة القانون؟



- ج: 1- الالتزام بالقوانين والتشريعات لأهميتها في حماية حقوقه وحقوق الآخرين
2- عدم قبول (الواسطة) والمحسوبية

س: علل عمل الأردن على استحداث مؤسسات وطنية؟
ج: تعزيز لسيادة القانون وتطبيق العدالة على الجميع

س: عدد بعض المؤسسات الوطنية التي من شأنها تعزيز سيادة القانون؟
ج: ديوان المحاسبة/الهيئة المستقلة للانتخاب والأحزاب/المحكمة الدستورية/هيئة النزاهة ومكافحة الفساد

مراجعة الدرس:

1-

* العدالة والمساواة

* 1- تحقيق السلام والأمن والاستقرار لأفراد المجتمع وحماية حقوقهم وضمان حرياتهم

2- تحقيق التقدم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية

2-

سيادة القانون: خضوع الأفراد والمؤسسات والسلطات لحكم القانون وهي الضمان الأساسي لحماية حقوق الانسان وحرية وتحقق مبادئ العدالة والمساواة في المجتمع



ثقافة احترام القانون: هي المعرفة والوعي بالقانون والالتزام به وعدم مخالفته ونشر ثقافة احترام القانون وسيادته واجباً ومسؤولية وطنية ومجتمعية

-3-

***لأنه متأكد أنه لن يُظلم وأن الناس جميعهم سواء أمام القانون**

***صحيحة**

-4-

***قلة الحوادث**

***الوثوق بأن أي مطعم سيخالف القانون سيُغلق**

***التزام القانون**

***تنشئة جيل يحترم القانون**



الفكرة الرئيسية:
التعرف الى مفهومي
النزاهة والشفافية وأهميتها
ومؤشراتهما

الوحدة الثامنة: السلطة والحكم
الدرس الثالث: النزاهة والشفافية

س: عرف النزاهة والشفافية؟

ج: النزاهة: هي مجموعة القيم المتعلقة بالصدق والأمانة والإخلاص في العمل والابتعاد عن التحيز والحفاظ على المصلحة العامة والمال العام

الشفافية: فهو تجنب الغموض في تقديم المعلومات والبيانات في الدولة والقرارات التي تتعلق بالأفراد والمجتمع

س: ما الهدف من تطبيق النزاهة والشفافية؟

ج: الحفاظ على مقدرات الدولة ومكتسباتها وتحقيق التنمية الشاملة بها ومنع انتشار الفساد

السبب والنتيجة:

النتيجة: الحفاظ على مقدرات الدولة ومكتسباتها وتحقيق التنمية الشاملة بها ومنع انتشار الفساد

س: اذكر أهمية تطبيق النزاهة والشفافية؟

ج: 1- التقليل من هدر المال العام والحفاظ على الممتلكات العامة
2- تحسين جودة الخدمات المقدمة الى المواطنين



- 3-رفع مستوى الوعي لدى المواطنين وتحفيزهم على المشاركة في التنمية
4-شعور المواطن بالعدالة

س: عدد المؤشرات التي تدل على وجود النزاهة والشفافية في الدولة؟

- ج: 1-وجود دستور للدولة يحدد العلاقة بين الجميع
2-التعددية والتشاركية في القرارات
3-حرية التعبير
4-سيادة القانون على الجميع
5-فصل السلطات وتحديداتها

س: عدد المؤشرات التي تدل على وجود النزاهة والشفافية في مؤسسة العمل؟

- ج: 1-وجود معلومات كاملة عن المؤسسة
2-وضوح أنشطة المؤسسة وخدماتها
3-وجود جانب إعلامي ينشر ما تنقذه المؤسسة
4-وجود سجلات واضحة للعمل وبرامجه

س: وضح دور هيئة النزاهة ومكافحة الفساد في ترسيخ مبادئ النزاهة والشفافية؟

- ج: *انشئت في عام 2016م
*بهدف دفع مسيرة الإصلاح/ وترسيخ قيم النزاهة/ والالتزام بمبدأ سيادة القانون/ ومحاربة انواع الفساد جميعها



*ويبلغ عن حالات الفساد عن طريق تسجيل البلاغ مباشرة على موقع الهيئة ويجري التعامل مع البلاغ وفق اجراءات سرية معلومات صاحب البلاغ وتأمين الحماية اللازمة له
س:وضح دور الصحافة والاعلام في ترسيخ مبادئ النزاهة والشفافية؟

ج:يطلق عليها السلطة الرابعة ويستخدم المصطلح اليوم في سياق إبراز الدور المؤثر لوسائل الإعلام ليس في تعميم المعرفة والتوعية فقط بل في تشكيل الرأي العام وتوجيهه

س:عرّف الرأي العام؟

ج:هو مجموعة الآراء التي يحملها الناس أو يعبرون عنها حول قضية معينة أو أحداث تؤثر في المجتمع

السبب والنتيجة:

السبب:حرص الدولة على نشر مبادئ النزاهة والشفافية

مراجعة الدرس:

1-

*-التقليل من هدر المال العام والحفاظ على الممتلكات العامة

2-تحسين جودة الخدمات المقدمة الى المواطنين

3-رفع مستوى الوعي لدى المواطنين وتحفيزهم على المشاركة في التنمية

4-شعور المواطن بالعدالة

*1-وجود دستور للدولة يحدد العلاقة بين الجميع



2- التعددية والتشاركية في القرارات

3- حرية التعبير

4- سيادة القانون على الجميع

5- فصل السلطات وتحديد لها

2-

النزاهة: هي مجموعة القيم المتعلقة بالصدق والأمانة والإخلاص في العمل والابتعاد عن التحيز والحفاظ على المصلحة العامة والمال العام الشفافية: فهو تجنب الغموض في تقديم المعلومات والبيانات في الدولة والقرارات التي تتعلق بالأفراد والمجتمع

3- التفكير الناقد (هنا ننتبه الى وجود نقطتين فسر والثالثة أناقش)

* الحفاظ على مقدرات الدولة ومكتسباتها وتحقيق التنمية الشاملة بها ومنع انتشار الفساد

* بهدف دفع مسيرة الإصلاح/ وترسيخ قيم النزاهة/ والالتزام بمبدأ

سيادة القانون/ ومحاربة انواع الفساد جميعها

* لانهما يكملان بعض فلا نزاهة بدون شفافية ولا شفافية بدون نزاهة

مراجعة الدرس:

1-

1- السلطان التشريعية والتنفيذية مخولتان للأمير عبد الله الأول

2- تشكيل مجلس تنفيذي مكون من رئيس الوزراء وخمسة أعضاء

يعينهم الأمير عبد الله بن الحسين وظيفته تقديم المشورة للأمير

3- تشكيل مجلس تشريعي يُنتخب أعضاؤه وفقاً لقانون الانتخاب لمدة

ثلاث سنوات يرأسه رئيس الوزراء ويكون الوزراء أعضاء فيه



4- السلطة القضائية مستقلة ومصونة من أي تدخل والقضاة يُعينون ويُعزلون بإرادة أميرية
2-

1- السلطات الثلاثة: التشريعية والتنفيذية والقضائية

2- المؤسسات الإعلامية

3- الهيئات الرقابية

4- مجمع النقابات المهنية

3-

1- الأخذ بمبدأ سيادة الأمة أي أن الأمة مصدر السلطات

2- الفصل المرن بين السلطات فقد أوجد الدستور نوعاً من التعاون

بين السلطات الثلاثة

3- إعطاء السلطة التشريعية (مجلس الأمة) حق مراقبة الوزارات

وأعمالها ومسئولتها وحق منح الثقة لمجلس الوزراء

المصطلحات:

السلطة: هي القوة المُقننة التي يمارسها فرد أو هيئة معينة أو منتخبة

وفق القانون

مجلس الأمة: يتكون من مجلسي النواب ينتخب أعضاؤه من الشعب

والأعيان يُعين أعضاؤه من قبل الملك

سيادة القانون: خضوع الأفراد والمؤسسات والسلطات لحكم القانون

وهي الضمان الأساسي لحماية حقوق الإنسان وحرية وتحقق

مبادئ العدالة والمساواة في المجتمع

ثقافة احترام القانون: هي المعرفة والوعي بالقانون والالتزام به

وعدم مخالفته ونشر ثقافة احترام القانون وسيادته واجباً ومسؤولية

وطنية ومجتمعية



التفكير الناقد:

- أ- استجابة للتطورات والظروف السياسية
- ب- يسود وينطبق على الأفراد والجماعات والمؤسسات وهو معن ومتاح للجميع
- ج- لان الفرد السوي يحترم القانون من منطلق أخلاقي وليس بسبب الخوف من العقوبة المترتبة على مخالفة القانون
- د- تعزيز لسيادة القانون وتطبيق العدالة على الجميع
- هـ- لحد كبير خاصة مع نشر مبادئ النزاهة والشفافية في المجالات جميعها

